مجلة جامعة تشرين – سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية

اسم المقال: تقييم دور هيئات الإشراف في تطبيق قواعد الحوكمة من وجهة نظر العاملين في شركات التأمين "دراسة ميدانية على شركات التأمين العاملة في سورية"
اسم الكاتب: د. بسام زاهر، د. يسيرة درياتي، حيان محمد بركات
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/index.php/library/4425
تاريخ الاسترداد: 2026/11/03 12:38 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة – Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة – Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة جامعة تشرين – سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية – ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية _ سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (35) العدد (4) 2013
Tishreen University Journal for Research and Scientific Studies -Economic and Legal Sciences Series Vol. (35) No. (4) 2013

تقييم دور هيئات الإشراف في تطبيق قواعد الحوكمة من وجهة نظر العاملين في شركات التأمين
"دراسة ميدانية على شركات التأمين العاملة في سورية"

الدكتور بسام زاهر *
الدكتورة يسيرة درويباتي **
حيان محمد بركات ***

(تاريخ الإيداع 19 / 5 / 2013. قُبِل للنشر في 1 / 8 / 2013)

□ ملخّص □

يهدف البحث إلى تسليط الضوء على الدّور الذي تقوم به هيئات الإشراف على شركات التأمين في تطبيق قواعد الحوكمة والالتزام بها, من ناحية إصدار التشريعات والقرارات الضروريّة لتطبيق الحوكمة, أو الرقابة على مدى تطبيق شركات التأمين لقواعد الحوكمة.

تمّ في الدراسة استخدام المنهج الوصفي التحليلي من خلال استعراض مفهوم الحوكمة والأطراف المعنيّة بتطبيقها وتحديد طبيعة الجهات المشرفة على شركات التأمين, كما تمّت الدراسة الميدانيّة على سبع من شركات التأمين الخاصة في سورية, ومن أجل تحقيق أهداف الدّراسة تمّ توزيع استبيان, ومن ثمّ تحليل الإجابات الواردة باستخدام البرنامج الإحصائي SPSS.

خلُصت الدّراسة إلى أنّ هناك دورا جيّدا تقوم به هذه الهيئات في إلزام شركات التأمين وتشجيعها لتطبيق الحوكمة سواء كان ذلك من الناحية التنظيمية والتشريعية أو الرقابية.

دعت الدراسة الجهات كافة إلى توحيد جهودها في مجال تطبيق الحوكمة من خلال إصدار المبادئ والقرارات الخاصة بالحوكمة, وكذلك التقارير المرتبطة بتطبيقها, وإجراء الدورات التدريبية وإقامة الندوات الخاصة بالحوكمة, وذلك بهدف تعزيز دور الهيئات في تطبيق الحوكمة بما ينعكس إيجابا على الشركات.

الكلمات المفتاحيّة: حوكمة الشركات, التأمين, الرقابة, هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية, هيئة الإشراف على التأمين في سورية.

* أستاذ مساعد – قسم إدارة الأعمال – كلية الاقتصاد – جامعة تشرين – اللاذقية – سورية .
** مدرسة – قسم الإحصاء والبرمجة – كلية الاقتصاد – جامعة تشرين – اللاذقية – سورية.
*** طالب دراسات عليا (دكتوراه) – قسم إدارة الأعمال – كلية الاقتصاد – جامعة تشرين – اللاذقية – سورية .

مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية _ سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (35) العدد (4) 2013
Tishreen University Journal for Research and Scientific Studies -Economic and Legal Sciences Series Vol. (35) No. (4) 2013

Assessing the Role of Supervisory Bodies in the Application of the Rules of Governance from the Perspective of Workers in the Insurance Companies:"A Field Study of Insurance Companies Operating in Syria"

Dr. Bassam Zaher*
Dr. Yasera Dribati **
Hayyan Barakat***

(Received 19 / 5 / 2013. Accepted 1 / 8 / 2013)

□ ABSTRACT □

The research aims to shed light on the role played by the bodies overseeing the insurance companies in applying the rules of governance and abiding them in terms of issuing legislations and resolutions necessary to implement governance, or control over the application of insurance companies to governance rules.

In this study, the descriptive analytical approach was used by reviewing the concept of governance and the parties concerned to apply it, and identifying the nature of the supervisor of insurance companies. The study took place in seven of the private insurance companies in Syria. A questionnaire has been distributed to achieve the goals of this study and analyzed the received answers using the statistical techniques by SPSS.

The study concluded that there is a good role played by these bodies in binding and encouraging insurance companies to implement corporate governance, whether it is in terms of regulatory and legislative or supervisory sides.

The study called for all parties to unite their efforts in the field of application of Corporate Governance, whether it's through the issuance of principles and decisions related to the subject of governance or issuing reports that are associated with implementing insurance companies for Corporate Governance and holding training courses and seminars on the subject of governance in order to enhance the role of these bodies in the application of governance and consequently reflecting positively on the work of companies.

Keywords: Corporate Governance, Insurance, Control, Syria Commission on Financial Markets and Securities, Syria Insurance Supervisory Commission.

* **Associate Professor, Department of Business Management, Faculty of Economics, Tishreen University, Lattakia, Syria.**
** **Assistant Professor, Department of Statistics, Faculty of Economics, Tishreen University, Lattakia, Syria.**
*** **Postgraduate Student, Department of Business Management, Faculty of Economics, Tishreen University, Lattakia, Syria.**

مقدّمة:

يعد مفهوم حوكمة الشركات من المفاهيم الحديثة التي أصبح من الضروري على الشركات تبنيها والعمل على تطبيقها, وخاصة في الشركات المدرجة في أسواق الأوراق المالية.

ذلك لما لتطبيق الحوكمة من دور إيجابي في جذب الاستثمارات وزيادة القدرة التنافسية لهذه الشركات, بالإضافة إلى دورها في رفع الكفاءة الاقتصادية للشركة من خلال وضع أسس العلاقة بين مديري الشركة ومجلس الإدارة والمساهمين وغيرهم من أصحاب المصالح.

أي أصبح تطبيق الحوكمة بالنسبة للشركات حاجة ملحة بوصفها وسيلة لتحقيق الأهداف التي من أجلها وُجدت هذه الشركات, لكن عملية التطبيق هذه ومن أجل الوصول بها إلى الأهداف المرجوّه لا بدّ من أن تتمّ تحت اشراف ورقابة جهات حكومية, تعمل على التأكّد من ضمان صدور التشريعات أو القوانين الضرورية الخاصة بالحوكمة, والتوجيه والرقابة على الشركات بالشكل الأنسب وبما ينعكس بشكل إيجابي على مستويات تطبيق الحوكمة.

أهميّة البحث وأهدافه:

-**من الناحية النظرية:** تعود أهميّة البحث كونه يتناول موضوع الحوكمة مع استعراض لدعائهما ومحدّداتها, بالإضافة إلى المبادئ التي تقوم عليها, ودور هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين بتطبيقها.

-**من الناحية العملية:** تعود أهمية البحث كونه يتناول تقييما لدور هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين في سورية في تطبيق مبادئ الحوكمة الصادرة عن الجهات الإشرافية.

يهدف البحث إلى:

-تقييم دور هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين في تطبيق شركات التأمين العاملة في سورية لقواعد ومبادئ الحوكمة الصادرة عن الجهات الإشرافية.

-تقديم مجموعة من المقترحات التي من المتوقّع في حال الأخذ بها تلافي نقاط الضعف في ممارسه هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين لدورها في تطبيق شركات التأمين السورية لقواعد الحوكمة.

مشكلة البحث:

نحاول في هذا البحث تقييم دور هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين من وجهة نظر العاملين في شركات التأمين في النجاح بتطبيق الحوكمة, وذلك من خلال تقييم دور هذه الجهات في ممارسسه دورها التشريعي والتنظيمي والرقابي على عمل شركات التأمين السورية, وذلك من خلال الإجابة عن التساؤلات الآتية:

-هل تقوم هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين بدورها التشريعي والتنظيمي من خلال إصدار القرارات الضرورية للنجاح في تطبيق شركات التأمين السورية لقواعد الحوكمة ومبادئها.

-هل تقوم هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين بدوها الرقابي من خلال الرقابة على تطبيق شركات التأمين السورية لقواعد الحوكمة ومبادئها.

فرضيّات البحث:

-لا تقوم هيئات الإشراف على شركات التأمين بالدور التشريعي والتنظيمي المنوط بها بهدف تطبيق شركات التأمين السورية لقواعد الحوكمة.

-لا تقوم هيئات الإشراف على شركات التأمين بالدور الرقابي المنوط بها بهدف تطبيق شركات التأمين السورية لقواعد الحوكمة.

منهجيّة البحث

بغية تحقيق أهداف البحث تمّ استخدام المنهج الوصفي التحليلي:

-**الجانب النظري:** سيتمّ استعراض مفهوم الحوكمة ودعائمها مع عرض لبعض المحدّدات التي تلعب دورا هاما في نجاح عمليّة تطبيقها بالإضافة إلى دور هيئة الإشراف على التأمين بتطبيقها.

-**الجانب الميداني:** ويشتمل على الدراسة الميدانية من أجل تجميع البيانات من واقع مجتمع البحث عن طريق تصميم استمارة مناسبة لهذا الغرض بغية اختبار فرضيات البحث باستخدام الأساليب والبرامج الإحصائية المناسبة.

مفهوم حوكمة الشركات

مفهوم الحوكمة

1. **مفهوم الحوكمة لغويّا [1]:** لم يتمكّن الباحثون في التوصل إلى مرادف محدّد لمصطلح Corporate Governance ولكن بعد التشاور مع المختصين اللغويين والاقتصاديين والقانونيين, وبعد عرض عدّة مصطلحات من بينها: حاكمية الشركات, الإدارة الرشيدة, الإدارة المثلى, وغيرها من المصطلحات التي تم استبعادها واتّفقوا على مصطلح "حوكمة الشركات" كمرادف لهذا المفهوم.

2. **مفهوم الحوكمة اصطلاحا:** نتيجة الاهتمام المتزايد بمفهوم الحوكمة بدأت بعض المؤسسات الدولية بطرح تعاريفها الخاصة بالحوكمة, ومن بين هذه التعاريف:

-تعريف منظمة التعاون الاقتصادية والتنمية: "مجموعة العلاقات التي تنظّم في إطار العمل بين إدارة الشركة التنفيذية ومجلس إدارتها والمساهمين فيها والأطراف الآخرين ذوي العلاقة"[2] .

-وفي تقرير صادر عن البنك الدولي عام 1999 قدّم ادريان كادبوري التعريف الآتي للحوكمة: تقوم حوكمة الشركات بالحفاظ على التوازن بين الأهداف الاقتصادية والاجتماعية وأهداف الأفراد والمجتمع, فالهدف هو التقريب بين مصالح الأفراد والشركات والمجتمع ككل[3].

-تعريف مؤسسة التمويل الدولية IFC: "هي النظام الذي يتمّ من خلاله إدارة الشركات والتحكّم في أعمالها"[4].

ومن بين التعاريف الأخرى التي ظهرت:

-"مجموعة من العلاقات التعاقديّة التي تربط بين إدارة الشركات ومساهميها وأصحاب المصالح فيها, وذلك بإيجاد الإجراءات والهياكل التي تُستخدم لإدارة شؤون الشركة, وتوجيه أعمالها من أجل ضمان تعزيز الأداء والإفصاح والشفافية والمساءلة في الشركة, وتعظيم الفائدة للمساهمين في الأمد الطويل, مع مراعاة مصالح الأطراف المختلفة"[5].

-"مجموعة من القواعد يتمّ بموجبها إدارة الشركة والرقابة عليها وفق هيكل معيّن يتضمن توزيع الحقوق والواجبات فيما بين المشاركين في إدارة الشركة مثل مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين والمساهمين" [6].

من خلال ما سبق نلاحظ انه لا يوجد تعريف موحّد للحوكمة, وإنما ركزت التعاريف السابقة على مجموعة من المفاهيم المرتبطة بالحوكمة هي:

1. تساعد الحوكمة في الوصول إلى أهداف الشركة, بالإضافة إلى أهداف المساهمين ومختلف الأطراف المرتبطة معها.

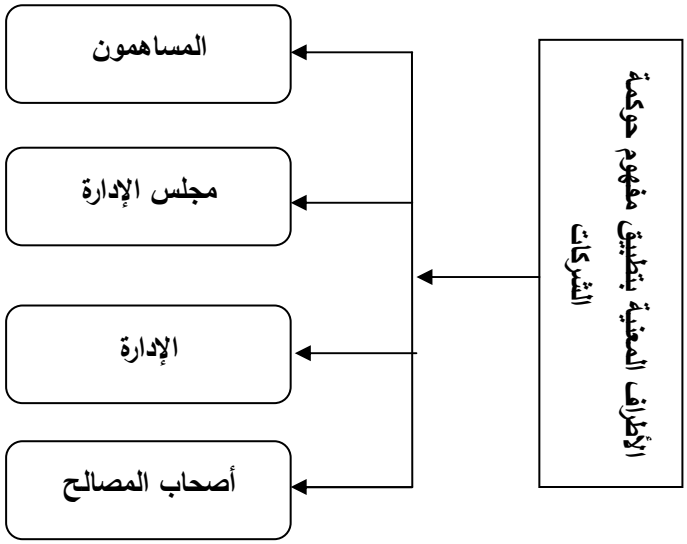
2. الحوكمة وسيلة تساهم في تحقيق رقابة فعّالة على الشركة.

3. تساهم الحوكمة في الحفاظ على حقوق المساهمين وأصحاب المصالح بالإضافة إلى العاملين في الشركة, من خلال توضيح أسس العلاقات التي تربط بين هذه الأطراف وطبيعتها وحقوق كل طرف وواجباته.

بناءً على ما سبق يُمكن وضع التعريف الآتي للحوكمة: الحوكمة هي مجموعة من القواعد والأسس التي تساهم في حال الالتزام بها في تحقيق رقابة فعالة على الشركة بالشكل الذي يضمن حقوق العاملين والمساهمين وأصحاب المصالح, وبما يساهم في تحقيق أهداف مختلف الأطراف المرتبطة بالشركة.

الأطراف المعنيّة بتطبيق مفهوم الحوكمة:

توجد أربعة أطراف معنيّة بتطبيق الحوكمة, حيث أنّ هذه الأطراف تتأثّر وتؤثّر في مدى النجاح أو الفشل في التطبيق السليم لقواعد الحوكمة, وتظهر هذه الأطراف في الشكل رقم (1):



الشكل رقم (1) الأطراف المعنية بتطبيق مفهوم الحوكمة

المصدر: سليمان, محمد مصطفى. حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري (دراسة مقارنة). طبعة أولى, الدار الجامعية, الاسكندرية,2006, ص 17.

من خلال الشكل السابق نلاحظ أنّ الأطراف المعنية بتطبيق مفهوم الحوكمة هي [7]:

-**المساهمون:** وهم الذين يقومون بتقديم رأس المال للشركة من خلال امتلاكهم للأسهم وذلك مقابل حصولهم على الأرباح المناسبة لاستثماراتهم, ولهم الحق في اختيار أعضاء مجلس الإدارة المناسبين لحماية حقوقهم.

على الرغم من كون المساهمين هم في النهاية جزء من أصحاب المصالح في الشركة, إلا أنّه ونتيجة لأهميّة دورهم وضرورة حماية حقوقهم من أجل ضمان استمرار دعهم وتفضيلهم للشركة, فقد تمّ ذكر المساهمين ضمن مبادئ الحوكمة الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في بندين هما ضمان حقوق المساهمين, وضمان المعاملة المتكافئة لهم.

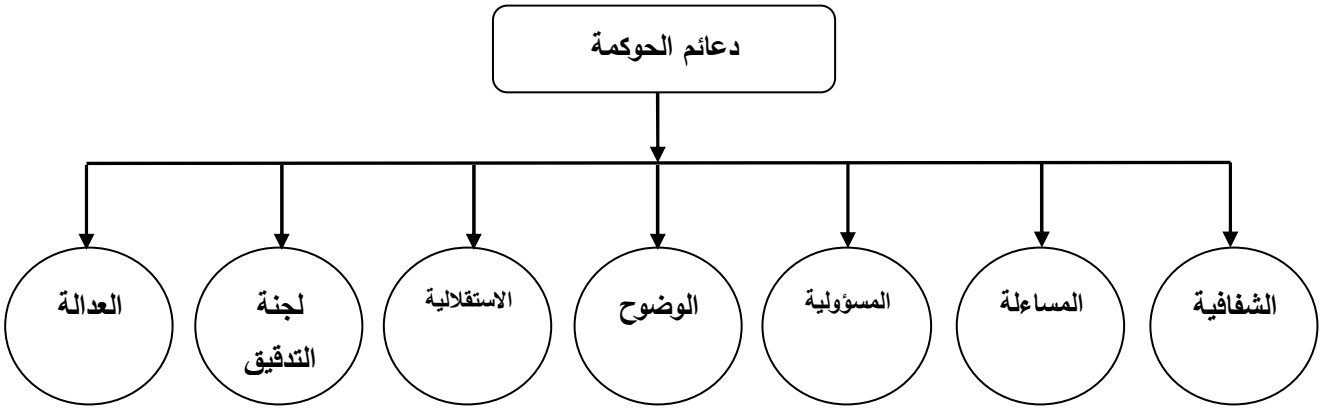
-**مجلس الإدارة:** ويمثّلون المساهمين وكذلك الأطراف الأخرى مثل أصحاب المصالح, ومن مهام مجلس الإدارة اختيار المديرين التنفيذيين, والرقابة على أدائهم, وكذلك رسم السياسات العامة للشركة وكيفيّه المحافظة على حقوق المساهمين.

-**الإدارة:** وهي المسؤولة عن الإدارة الفعلية للشركة, وتقديم التقارير الخاصة بالأداء إلى مجلس الإدارة, ويخضعون للمساءلة من قبل هذا المجلس, وتعد إدارة الشركة مسؤولة عن تعظيم أرباح الشركة وزيادة قيمتها, بالإضافة إلى مسؤوليتها في الإفصاح والشفافية في المعلومات التي تنشرها للمساهمين.

-**أصحاب المصالح:**[8] أصحاب المصالح هم المستفيدون من وجود أية شركة, هذا المفهوم لاصحاب المصالح تطور عبر الزمن, ففي البداية كانت النظرة السائدة أن المالكين هم المستفيدون الوحيدون من وجود الشركات التي أوجدوها وزوّدوها برؤوس الأموال الضرورية لعملها وضمان استمراريّتها, ومع مرور الزمن وانتشار الشركات المساهمة عدّ أن حملة الأسهم والمالكين هم الجهات التي يُفترض أن تتبنّى إدارة الشركة أهدافَهم والتي تتركز غالبا على زيادة الأرباح وتعظيم قيمة السهم, ولكن مفهوم أصحاب المصالح لم يتوقف عند هذا الحد فبدأ هذا المفهوم يتضمّن فئات أخرى أوجدها التطور الاقتصادي والاجتماعي والتكنولوجي والمعرفي كالعاملين والزبائن والدائنين, هذه الزيادة في أعداد أصحاب المصالح أدّت إلى ظهور بعض الصراعات بين هذه الأطراف وذلك تبعا لاختلاف أولويّة الأهداف لكل فئة من هذه الفئات, ومن هنا ظهر دور الحوكمة في العمل على تحقيق التوافق بين مختلف هذه الأطراف لضمان الاستمراريّة في السوق.

دعائم حوكمة الشركات

توجد مجموعة من القواعد تعد بمنزلة الدعائم الأساس التي تقوم عليها الحوكمة, والتي من خلالها تضمن الشركة وكل الأطراف المرتبطة معها حقوقهم وصدق المعلومة التي يحصلون عليها, ويعد توفّر هذه الدعائم بمنزلة الخطوة الاولى لتطبيق نظام فعّال للحوكمة, والشكل رقم (2) يوضح هذه الدعائم:



الثقة والنزاهة والموضوعية والإفصاح السليم	محاسبة متخذي القرارات على نتائج هذه القرارات.	تحديد السلطة والمسؤولية ووجود نظام فعّال للرقابة الداخلية	وضوح وشفافيّة القوائم المالية	التقليل من تضارب المصالح	ممارسة دورها الرقابي على الشركة وتقديم التقارير	تحقيق المعاملة المتكافئة للمساهمين

الشكل رقم (2) قواعد حوكمة الشركات

المصدر: من إعداد الباحث بناء على المرجع: ريحاوي, مها محمود رمزي. الشركات المساهمة ما بين الحوكمة والقوانين والتعليمات (حالة دراسية للشركات المساهمة العمانية). مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية, المجلد 24, العدد الأول, 2008, ص 97.

من خلال الشكل السابق نجد أنّ دعائم الحوكمة هي **[9]**:

1. الشفافية: وتتضمن الثقة والنزاهة والموضوعية في الإجراءات المتّبعة من قِبَل إدارة الشركة وكذلك الإفصاح السليم في الوقت المناسب عن الأمور التي تعد مهمة في الشركة, كالأداء وحقوق الملكية والمركز المالي, حيث يؤمّن تطبيق الشفافيّة توفير كل هذه المعلومات بشكل واضح وسليم لكافة الأطراف ذات المصلحة بما يسمح لهذه الأطراف بمعرفة دقيقة لعمليات الشركة والأسس التي تقوم عليها.

2. المساءلة: وتعني محاسبة الذين يتّخذون أو ينفّذون القرارات في الشركة على النتائج المترتّبة على هذه القرارات أو الأعمال تجاه الشركة والمساهمين.

3. المسؤولية: أي توفير الهيكل التنظيمي الواضح والذي يتمّ من خلاله تحديد السلطة والمسؤولية, بالإضافة إلى محاسبة مجلس الإدارة ومتخذي القرارات عن مسؤوليتهم تجاه الشركة والمساهمين, وأيضا وجود نظام فعّال للرقابة الداخلية, حيث تعمل الشركة ضمن أنظمة وقوانين ولوائح يجب مراجعتها بشكل دائم ودوري.

4. الوضوح: وتعني وضوح القوائم المالية, حيث يجب على مجلس الإدارة اتّخاذ الخطوات التي تضمن وضوح وشفافية هذه القوائم والإيضاحات المتعلقة بها, وذلك عن طريق لجنة التدقيق.

5. الاستقلالية: وهي الآليّة التي تقلّل – قدر الإمكان– تضارب المصالح, مثل هيمنة بعض الأطراف في الشركة, حيث يتمّ تطبيق آليّةٍ تمنح هذه الاستقلالية وتتضمّن هذه الآليّة كيفيه تشكيل المجالس وتعيين اللّجان.

6. لجنة التدقيق: وغالبا تكون مشكّلة من قِبَل أعضاء مستقلّين في مجلس الإدارة تقوم بدور رقابي على الشركة وأعمالها, عن طريق التأكّد من كفاءة المدققين الداخليين والخارجيين وفعاليّتهم واستقلالهم, وتقديم التقارير الخاصة بذلك, ومن ثم متابعة تنفيذ التوصيات والمقترحات الواردة في هذه التقارير.

7. العدالة: وتعني تحقيق المعاملة المتساوية للمساهمين كافّة بمن فيهم مساهمي الأقليّة والأجانب, وإدراج النصوص الخاصة بحمايتهم – في النظام الأساس للشركة_ والاعتراف بحقوق الأطراف ذوي المصلحة في الشركة كافّة.

إن عملية تطبيق الحوكمة يرتبط بشكل أساس بمجموعة من العوامل يطلق عليها اسم المحدّدات تلعب دورا هاما في مدى النجاح في عملية التطبيق هذه.

محدّدات الحوكمة:

إن تطبيق الحوكمة يتوقف على مجموعة من العوامل الداخلية والخارجية يمكن أن تلعب الدور الأساس في مدى النجاح لهذا التطبيق وهذه المحدّدات هي:

-**المحدّدات الخارجية**[10]: وتتكوّن من عناصر تنظيمية وتعود أهميّتها إلى أنّ وجودها يساعد في تحسين أداء الشركة وتطبيقها لقواعد الحوكمة. وتشمل على ما يأتي:

- القوانين التي تنظّم السوق والنشاط الاقتصادي في الدولة, وكمثال عليها قانون الشركات وقانون سوق الأوراق المالية, وغيرها من القوانين المتعلّقة بالإفلاس ومنع الاحتكار.
- كفاءة القطاع المالي في توفير التمويل الضروري للمشروعات وبالشكل الذي يساعد الشركات على التوسّع وزيادة قدرتها التنافسيّة.
- كفاءة الهيئات والأجهزة الرقابية: كهيئة الأوراق المالية, أو هيئة الإشراف على التأمين, في إحكام الرقابة على الشركات والتحقّق من دقّة وسلامه البيانات المالية والمعلومات الصادرة عن هذه الشركات.

- المؤسسات غير الحكومية ذاتية التنظيم: ويكون دورها في ضمان التزام الشركات بأخلاق المهنة وأخلاقيات الأعمال, بما يساعد في زيادة كفاءة الأسواق, وكمثال على هذه المؤسسات جمعيات المحاسبين القانونيين والمراجعين.

-**المحدّدات الداخليّة**[11]: وهي مجموعة القواعد التي تحدّد طبيعة العلاقة داخل الشركة وكيفيّة اتخاذ القرارات, وتوزيع السلطة والمسؤولية داخل الشركة بين الجمعية العامة ومجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين, وكل ذلك بهدف التقليل – قدر الإمكان– من أيّ تضارب أو تعارض في مصالح أطراف الشركة.

معايير وقواعد حوكمة الشركات:

أصدرت منظّمة التعاون الاقتصادي والتنمية مجموعة مبادئ خاصّة بتطبيق الحوكمة بعد اجتماع عقد على المستوى الوزاري لمجلس المنظمة في 27-28 نيسان 1998, وتمّت الموافقة على هذه المبادئ من قِبَل الدول الأعضاء في عام 1999, وفي عام 2002 تمّ إجراء عملية مسح للتطوّرات في دول منطقة المنظّمة لتقييم هذه المبادئ وبناءً على نتائج المسح هذا تمّت عملية مراجعة لهذه المبادئ عام 2004, ووافقت الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية على الصيغة المعدلة للمبادئ في 22 نيسان 2004. [12]

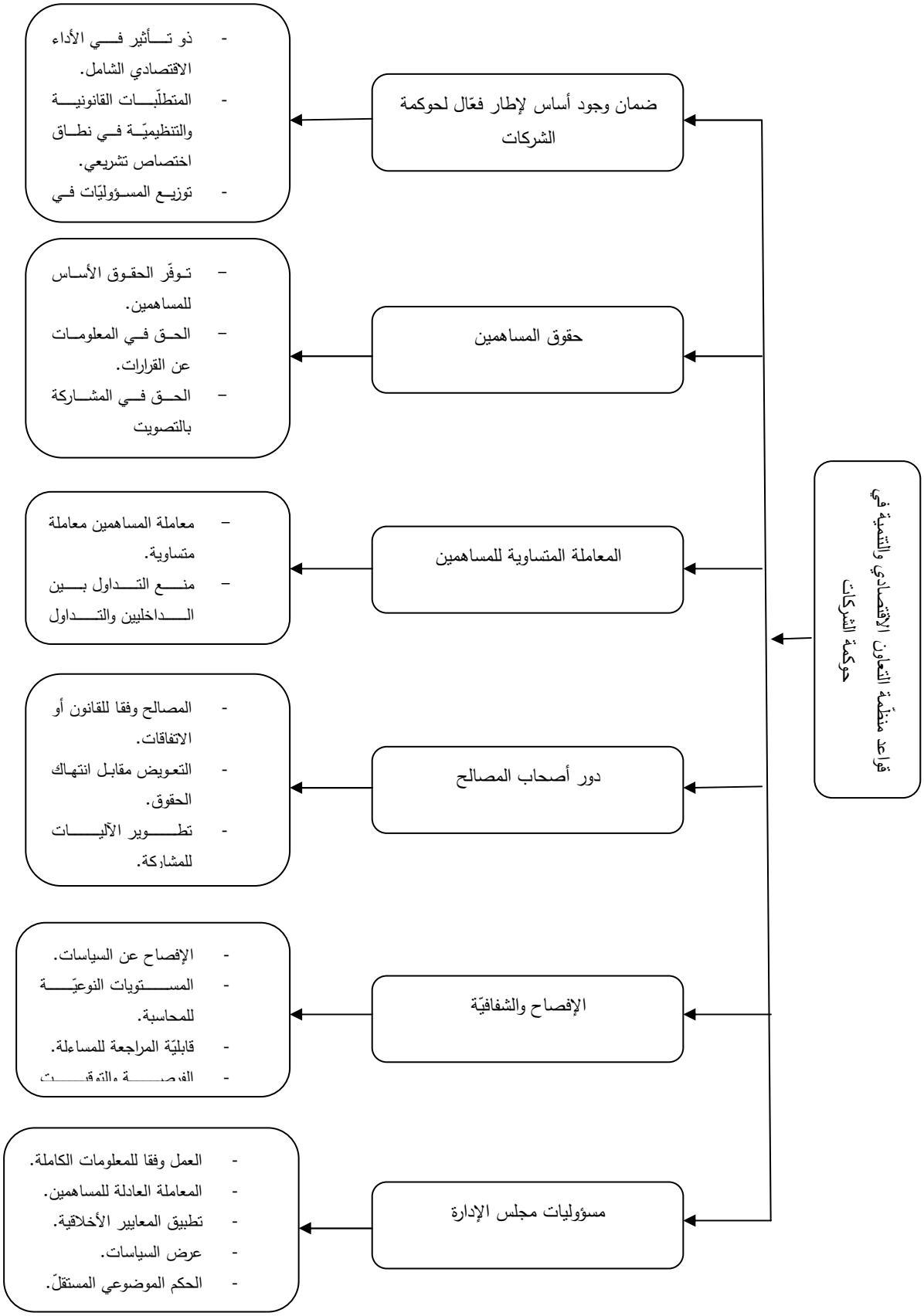
وتضمّنت الوثيقة الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية على مجموعة من المبادئ تشكّل بمجملها مبادئ حوكمة الشركات الموضّحة بالشكل رقم (3) وتتمثل هذه المبادئ بالآتي:

1. ضمان وجود أساس لإطار فعّال لحوكمة الشركات.
2. حقوق المساهمين والوظائف الرئيسة لأصحاب حقوق الملكيّة.
3. المعاملة المتساوية للمساهمين.
4. دور أصحاب المصالح.
5. الإفصاح والشفافيّة.
6. مسؤوليات مجلس الإدارة.

كما اصدرت منظّمة التعاون الاقتصادي والتنمية المبادئ الخاصة بحوكمة شركات التأمين بتاريخ 28 نيسان عام 2005, وبتاريخ 19 أيار 2011 أصدرت المنظمة المبادئ الجديدة المنقّحة والتي كان الهدف منها تقديم التوجيهات غير الملزمة لقطاع التأمين ككل بهدف تطبيق الحوكمة.

وتتكون هذه المبادئ التوجيهية من أربعة أقسام رئيسة هي:

1. هيكل حوكمة الشركات.
2. آليات حوكمة الشركات الداخلية.
3. المجموعات والتكتّلات.
4. حماية أصحاب المصالح.



الشكل رقم (3) قواعد منظّمة التعاون الاقتصادي والتنمية لحوكمة الشركات

المصدر: سليمان, محمد مصطفى. حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري (دراسة مقارنة). مرجع سبق ذكره, ص44.

النتائج والمناقشة:

الحوكمة والرقابة في شركات التأمين:

تعد شركات التأمين إحدى المكوّنات الأساس للاقتصاد القومي, وبالتالي فإنَّ أيّة أزمة مالية قد تصيب هذا القطاع سوف تؤثّر في الاقتصاد ككل, حيث إن نسبة كبيرة من التعاملات المالية لشركات التأمين يكون بأموال المؤمّن عليهم, بينما تشّكل أموال المساهمين نسبة ضئيلة من أموال الشركة, كما أنّ قطاع التأمين قد شهد كثيراً من حالات التعثّر والإفلاس, بالإضافة إلى حالات الاندماج من أجل زيادة قدرة الشركات على الوفاء بالتزاماتها وضمان استمراريّتها, وبالتالي أصبح لا بدّ من العمل على حماية حقوق كلّ من حملة وثائق التأمين والمساهمين.

ومن هنا برز دور الحوكمة كإحدى الوسائل المساعدة لتحقيق حماية مصلحة أطراف الشركة كافّة, والتقليل _ قدر الإمكان_ من سوء استخدام الإدارة, وذلك من خلال دور الحوكمة في إدارة المخاطر في الشركة والعمل على تخفيض الخسائر إلى أدنى درجة ممكنة من خلال النظام الرقابي الذي تفرضه قواعد الحوكمة, فالحوكمة في الأساس هي مجموعة من القواعد والقوانين التي تضعها الجهات الرقابية بهدف التأكّد من أنّ شركات التأمين تفي بالتزاماتها وتضمن حماية حقوق كافة الأطراف المتعاملة معها [13].

تخضع شركات التأمين بوصفها شركات مساهمة أثناء مزاولتها لعملها لإشراف ثلاث جهات رقابية هذه الجهات هي [14]:

1. **هيئة التأمين:** مهمّتها تتمثّل بالرقابة الفنيّة المرتبطة بأنشطة التأمين وتحديد مواصفات أصحاب القرار بالشركة, وتحديد شروط مزاولة شركة التأمين لعملها, بالإضافة إلى تنظيم أعمال وسطاء ووكلاء التأمين, والأسس التي تقوم عليها عمليات الاندماج بين شركات التأمين, وعمليات إعادة هيكلة شركات التأمين, وأسس حل النزاعات التي تنشأ عن نشاط التأمين.
2. **دائرة مراقبة الشركات:** تتمثّل مهمّتها بالرقابة على الهيكل القانوني لشركة التأمين كزيادة رأس مال الشركة, بالإضافة إلى الإشراف على اجتماعات الهيئة العامة وتقديم الميزانيات, وفرض قواعد عملها.
3. **هيئة الأوراق المالية:** تتمثّل مهمّتها بتنظيم سوق رأس المال وعملية الإشراف على تداول أسهم شركة التأمين ومدى مصداقيّة البيانات التي تقدّمها الشركة.

أما في سورية فالجهات الرقابية على عمل شركات التأمين هي:

–وزارة الاقتصاد والتجارة: وذلك حسب المادة رقم (225) من قانون الشركات رقم 29 لعام 2011, التي تنصّ على حق الوزارة أن تراقب التزام هذه الشركات بصفتها شركات مساهمة بأحكام قانون الشركات وبالنظام الاساس وبعقود التأسيس.

–هيئة الإشراف على التأمين والتي تمّ إنشاؤها بالمرسوم التشريعي رقم (68) لعام 2004, حيث تضمّنت المادة (3) على أنّ الهدف من الهيئة تنظيم قطاع التأمين وإعادة التأمين والإشراف عليه بما يكفل توفير المناخ الملائم لتطويره وتعزيز دور صناعة التأمين, كما تمّ في هذا المرسوم تكليف مجلس هيئة الإشراف على التأمين بإصدار التعليمات المتعلقة بأعمال التأمين.

–هيئة الأوراق والأسواق المالية: وذلك بالمادة (12) من التعليمات التنفيذيه للقانون رقم (22) لعام 2005, الخاص بهيئة الأوراق والأسواق المالية, والذي تضمّن توضيحا لمهام دائرة الرقابة على الشركات المساهمة بحيث تقوم هذه الدائره بالتأكّد من قيام الشركات المساهمة بتطبيق القوانين واللوائح والتعليمات المعمول بها كافة, والتثبّت من مدى

التزام الشركات المساهمة بتحقيق غاياتها الواردة في عقد تأسيسها وغيرها من المهام التي من بينها التأكّد من التطبيق الأمثل لميثاق تنظيم وإدارة الشركات المساهمة (ممارسات الإدارة السليمة), أي تطبيق الحوكمة.

وقد صدرت عن الجهات السابقة العديد من القرارات والتعليمات الخاصة بتطبيق الحوكمة في الشركات المساهمة بشكل عام, وشركات التأمين بشكل خاص, ومن بين هذه القرارات يمكن ذكر أهمها:

-أصدرت هيئة الإشراف على التأمين القرار رقم /100/127/م.إ في عام 2007 معايير الحوكمة المؤسساتيّة وأسسها, تضمّنت هذه المعايير عدّة مواد مرتبطة بمجلس الإدارة ومهامه, ومهام واختصاصات الإدارة التنفيذية, بالإضافة إلى الرقابة الداخلية, ولجنة التدقيق.

-أصدرت هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية القرار رقم (31)/م الخاص بنظام الممارسات السليمة لإدارة الشركات "قواعد حوكمة الشركات المساهمة" وذلك بتاريخ 2008/6/29, تكوُّن هذا القرار من عدة فصول تتناول مبادئ الحوكمة, هذه الفصول هي:

- حقوق المساهمين.
- دور أصحاب المصالح في حوكمة الشركات
- الإفصاح والشفافية.
- مجلس إدارة الشركة.
- لجنة التدقيق.
- الإدارة التنفيذيّة للشركة.
- مفتّشو الحسابات.
- المدقّق الداخلي.

-صدر عن هيئة الإشراف على التأمين القرار رقم (100/78/م إ) الخاص بتعليمات تنظيم عمل مدقّقي الحسابات المعتمدين لدى الهيئة وذلك في 11 أذار عام 2007.

في هذا القرار تطالب الهيئة من شركات التأمين العمل على تعيين مدقّق حسابات خارجي لبياناتها, وتشترط في هذا المدقّق عدّة شروط تضمن استقلاليته وحسن تنفيذه للعمل الموكل إليه, وعلى ضرورة أن يكون من قائمة المحاسبين القانونيين المعتمدة والصادرة عن هيئة الإشراف على التأمين.

كما تدعو إلى ضرورة التزام مدقّق الحسابات بتطبيق المعايير المحاسبيّة الدوليّة الصادرة عن الاتحاد الدولي للمحاسبين.

-كما قامت هيئة الإشراف على التأمين بإصدار القرار رقم (100/329/م إ) لعام 2010 الخاص بنظام إدارة المخاطر للشركات الخاضعة لإشراف الهيئة, وحسب هذا القرار تقوم شركة التأمين بتعيين مدير لإدارة المخاطر, أو التعاقد مع جهة خارجيّة تتولى مسؤولية إدارة المخاطر في الشركة, ومن أجل ضمان استقلاليّته, حظّرت الهيئة في المادة نفسها الجمع بين وظيفة مدير إدارة المخاطر وأيّة وظيفة أخرى ضمن الشركة.

هذا بالإضافة إلى ما تضمنته مختلف القوانين من تعلميات مرتبطة بتطبيق الحوكمة كقانون الشركات رقم 29 لعام 2011, أو قانون سوق الأوراق المالية رقم 55 لعام 2006, وكذلك المرسوم التشريعي رقم 43 لعام 2005 الخاص بتنظيم سوق التأمين.

اختبار الفرضيات:

مجتمع البحث وعيّنته:

يتكوّن مجتمع البحث من شركات التأمين المساهمة العاملة في سورية كافة والبالغ عددها اثنتا عشرة شركة تأمين.

تمّ توزيع الاستبيان على كل مركز رئيس لشركة تأمين من الشركات المشكّلة لمجتمع البحث وبعد خمسة وأربعين يوما تمّ استرداد البيانات, حيث استجابت تسعة من شركات التأمين المشكلة لمجتمع البحث, أي بنسبة 75%, وبلغ عدد الاستبيانات 158 استبيان.

بعد استعادة الاستبيانات تمّ فرزها وإدخال بياناتها إلى الحاسب بعد استبعاد سبعة منها بسبب نقص البيانات, وبالتالي اقتصر التحليل الإحصائي على (151) استبيان أي بنسبة 95.56% من الاستبيانات المستردّة, حيث تمّ استخدام برنامج (SPSS Version 16).

ويوضّح الجدول رقم (1) توزيع مفردات عيّنة البحث بعد استبعاد الاستبيانات غير الصالحة:

الجدول رقم (1) عيّنة البحث

اسم شركة التأمين	عدد الاستبيانات المستردّة الصالحة للتحليل
الشركة الوطنية للتأمين	25
المتحدة للتأمين	17
المشرق العربي للتأمين	25
الشركة السورية الكويتية	14
السورية الدولية للتأمين آروب	12
شركة الاتحاد التعاوني	15
شركة العقيلة للتأمين التكافلي	12
شركة التأمين العربية	18
شركة الثقة للتأمين	13
المجموع	151

تمّ تصميم الاستبيان بالاعتماد على ما يأتي:

- الدراسات والأبحاث التي تناولت موضوع الحوكمة.
- مبادئ الحوكمة الصادرة عن منظّمة التعاون الاقتصادي والتنمية, بالإضافة إلى مبادئ الحوكمة الصادرة عن الجهات السورية المشرفة على عمل الشركات.
- الدراسات والأبحاث التي تناولت موضوع دور هيئات الإشراف على التأمين في تطبيق الحوكمة.

وبالتالي يتألف الاستبيان من محورين وفقا لما يأتي:

1. المحور الأول: الأسئلة المتعلّقة بالدور التشريعي والتنظيمي الذي تقوم به هيئات الإشراف على شركات التامين في تطبيق الحوكمة, حيث بلغ عدد أسئلة هذا المحور تسعة أسئلة.

2. المحور الثاني: ويتضمّن الأسئلة المتعلّقة بالدور الرقابي الذي تقوم به هيئات الإشراف على شركات التأمين في تطبيق الحوكمة, حيث بلغ عدد أسئلة هذا المحور تسعة أسئلة.

وبالتالي تكوّن الاستبيان من (18) عبارة, يقابل كل عبارة من هذه العبارات قائمة تحتوي على خمسة خيارات وفقا لمقياس ليكرت Likert الخماسي مرتّبة وفقا لما يأتي: (موافق بشدة, موافق, محايد, غير موافق, غير موافق بشدة), ومن أجل القيام بالمعالجة الإحصائية تمّ إعطاء الخيارات السابقة درجات تثقيل وفقا لما يأتي:

الجدول رقم (2) درجة تثقيل كل عبارة من عبارات الاستبيان

العبارة	درجة التثقيل
موافق بشدة	5
موافق	4
محايد	3
غير موافق	2
غير موافق بشدة	1

أمّا ثبات أداة القياس فقد تمّت عملية اختبارها باستخدام معامل Alpha Cronbach والذي يدل على أنّ النتائج نفسها التي تمّ الحصول عليها في هذا الاستبيان سوف نحصل عليها إذا تم قياس المتغيّرات مرات متتالية, كما أن الباحث سوف يحصل على الدرجة نفسها إذا تمّ تطبيق هذا الاختبار من باحثين آخرين أو على عيّنات أخرى من مجتمع البحث.

إن قيمة معامل الارتباط تتراوح بين (0–1) وحتى نستطيع أن نقول بأن المقياس يتمتّع بالثبات يجب أن لا يقلّ الحدّ الأدنى للمعامل عن (0.70).

وعند القيام بتحليل معامل الارتباط على محوري الاستبيان تمّ الحصول على النتائج الموضّحة بالجدول رقم (3):

الجدول رقم (3) معامل Alpha Cronbach لمحاور البحث

المحور	قيمة المعامل
الدور التشريعي والتنظيمي لهيئات الإشراف	0.759
الدور الرقابي لهيئات الإشراف	0.806
جميع محاور الاستبيان	0.845

من خلال الجدول نجد: إنّ قيمة المعامل لمحور الدور التشريعي والتنظيمي لهيئات الإشراف على التأمين بلغ 0.759, بينما بلغت قيمة المعامل لمحور الدور الرقابي لهيئات الإشراف على شركات التأمين قيمة 0.806.

بينما بلغ المعامل لجميع محاور الاستبيان قيمة (0.845), وهي قيمة مرتفعة, وتدلّ على درجة ثبات عالية يتمتع بها الاستبيان.

1. اختبار الفرضية الأولى: لا تقوم هيئات الإشراف على شركات التأمين بالدور التشريعي والتنظيمي المنوط بها بهدف تطبيق شركات التأمين السورية لقواعد الحوكمة.

يوضّح الجدول رقم (4) الإحصاءات الوصفية (المتوسطات, الانحرافات المعياريّة) المتعلّقة بعبارات الفرضية الأولى, حيث تتكون من (9) عبارات تتعلق بالدور التشريعي والتنظيمي الذي تقوم به هيئات الإشراف على التأمين بهدف تعزيز تطبيق شركات التأمين لقواعد الحوكمة.

الجدول رقم (4) الإحصاءات الوصفيّة المتعلّقة بالفرضيّة الأولى

رقم العبارة	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
01	تشجّع قواعد الحوكمة الصادرة عن هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين على الشفافية وكفاءة الأسواق.	3.748	0.665
02	إن قواعد الحوكمة الصادرة عن هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين تمتاز بالوضوح وسهولة الفهم.	3.55	0.837
03	إن قواعد الحوكمة الصادرة عن هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين قابلة للتطبيق ومناسبة لظروف عمل شركتكم.	3.52	0.908
04	تقوم هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين بعملها بطريقة مهنية وموضوعية, وبالشكل الذي يساعد في تطبيق الحوكمة.	3.42	0.786
05	تصدر عن هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين القرارت بالوقت المناسب.	3.41	0.742
06	إن لقواعد الحوكمة الصادرة عن هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين دورا ايجابيا على نزاهة الأسواق	3.85	0.7429
07	إن قرارات هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين والخاصة بتعليمات تنظيم عمل مدقّقي الحسابات المعتمدين لدى الهيئة يساعد في زيادة فعالية تطبيق شركتكم لقواعد الحوكمة.	3.76	0.593
08	إن قرارات هيئات الإشراف والرقابة على التأمين المتعلّقة بنظام إدارة المخاطر تمتاز بالفعاليّة.	3.476	0.839
09	إن قرارات هيئات الإشراف والرقابة على التأمين المرتبطة بنظام الاكتواريين تساعد في زيادة التزام شركات التأمين بقواعد الحوكمة.	3.470	0.772

يشير الجدول (4) إلى أنّ أصغر قيمة للمتوسط الحسابي فيما يتعلق بعبارات الفرضية الأولى, كانت العبارة رقم (5) والتي تنصّ على: "تصدر عن هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين القرارت بالوقت المناسب". حيث بلغ المتوسط الحسابي (3.41) ولكن هذا المتوسط يفوق متوسط المقياس المستخدم وهذا يشير إلى أن أغلب الأفراد في عينّة البحث أجابوا بالموافقة عن هذا السؤال.

إنّ العبارة التي بلغ المتوسط الحسابي أعلى قيمة عندها, كانت العبارة رقم (6) والتي تنصّ على: " إن لقواعد الحوكمة الصادرة عن هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين دورا ايجابيا على نزاهة الأسواق". حيث بلغ المتوسط الحسابي (3.85) وهذا يشير إلى نظرة إيجابية نحو دور هذه القواعد في زيادة نزاهة سوق التأمين السورية.

كما يلاحظ من الجدول (4) أنّ جميع العبارات السابقة حصلت على متوسط قريب من المتوسط المحدد في مقياس ليكرت الخماسي والذي يساوي 3, لذلك فقد أجرى الباحث اختبار (one sample t test) من أجل التأكد من معنويّة الفروق بين المتوسط العام للقيم (والذي يمثل قيم الدور التشريعي والتنظيمي الذي تقوم به هيئات الإشراف على شركات التأمين) والمتوسط المحدد في مقياس ليكرت الخماسي.

الجدول رقم (5) اختبار t لعينة واحد للفرضية الأولى المتعلقة بالدور التشريعي والتنظيمي لهيئات الإشراف

المحور	عدد المفردات N	المتوسط	الانحراف المعياري	الخطأ المعياري للمتوسط	t المحسوبة	قيمة P
الدور التشريعي والتنظيمي	151	3.58	0.4506	0.03667	15.871	0.000

يتّضح من الجدول (5) أنّ قيمة P تساوي (0.000) أي أقل من (0.05) وهذا يدل على وجود فروق جوهرية بين متوسط إجابات العيّنة ومتوسط المقياس المستخدم (3), وبالتالي يتمّ رفض فرضية العدم القائلة: لا تقوم هيئات الإشراف على شركات التأمين بالدور التشريعي والتنظيمي المنوط بها بهدف تطبيق شركات التأمين السورية لقواعد الحوكمة, وقبول الفرضية البديلة القائلة: تقوم هيئات الإشراف على شركات التأمين بالدور التشريعي والتنظيمي المنوط بها بهدف تطبيق شركات التأمين السورية لقواعد الحوكمة.

وهذا يدّل على أنّ هناك دورا إيجابيا تقوم به هذه الهيئات من الناحية التشريعية والتنظيمية بهدف نشر وتعزيز تطبيق قواعد الحوكمة وذلك حسب الدراسة الميدانية التي تمّ اجراؤها.

2. **اختبار الفرضية الثانية: لا تقوم هيئات الإشراف على شركات التأمين بالدور الرقابي المنوط بها بهدف تطبيق شركات التأمين السورية لقواعد الحوكمة.**

يوضح الجدول رقم (6) الإحصاءات الوصفية (المتوسطات, الانحرافات المعياريّة) المتعلّقة بعبارات الفرضيّة الثانية, حيث تتكوّن من (9) عبارات تتعلّق بالدور الرقابي لهيئات الإشراف على شركات التأمين.

الجدول رقم (6) الإحصاءات الوصفيّة المتعلّقة بالفرضيّة الثانية

رقم العبارة	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
01	تعمل هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين من أجل التأكّد من التزام شركتكم بضمان حقوق المساهمين.	3.86	0.645
02	تعمل هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين من اجل التأكّد من التزام شركتكم بضمان المعاملة العادلة لجميع المساهمين.	3.98	0.706
03	تعمل هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين من أجل التأكد من قيام شركتكم باحترام حقوق أصحاب المصالح.	4.13	0.512
04	تعمل هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين من أجل التأكّد من قيام شركتكم بالتعويض المناسب في حال انتهاك حقوق المساهمين.	3.95	0.619
05	تعمل هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين من أجل التأكّد من	4.29	0.698

	قيام شركتكم بالإفصاح عن نتائجها المالية بشكل جيد.		
06	تعمل هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين من أجل التأكّد من قيام شركتكم بالإفصاح عن نتائج عملياتها بشكل واضح وصريح.	4.22	0.747
07	تعمل هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين من أجل التأكّد من قيام شركتكم بالإفصاح الكامل عن المعلومات المتعلقة بالملكيات الكبرى لأسهم الشركة.	4.09	0.701
08	تعمل هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين من أجل التأكّد من قيام مجلس الإدارة في شركتكم بكافة مسؤولياته بطريقة جيّده وفعّالة.	3.95	0.719
09	تعمل هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين من أجل التأكّد من قيام شركتكم بالالتزام بأخلاقيات وأداب مهنة التأمين.	3.89	0.713

يشير الجدول (6) إلى أن أصغر قيمة للمتوسط الحسابي فيما يتعلق بعبارات الفرضيّة الثانية, كانت العبارة رقم (1) والتي تنصّ على: تعمل هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين من أجل التأكّد من التزام شركتكم بضمان حقوق المساهمين.". حيث بلغ المتوسط الحسابي (3.86) ولكن هذا المتوسط يفوق متوسط المقياس المستخدم وهذا يشير إلى أن أغلب الأفراد في عينّة البحث أجابوا بالموافقة عن هذا السؤال.

إنّ العبارة التي بلغ المتوسط الحسابي أعلى قيمة عندها, كانت العبارة رقم (5) والتي تنصّ على: تعمل هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين من أجل التأكد من قيام شركتكم بالإفصاح عن نتائجها المالية بشكل جيد". حيث بلغ المتوسط الحسابي (4.29) وهذا يشير إلى نظرة إيجابية نحو ما تقوم به هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين من مسعى لضمان صدق ودقّة ما تقدمه شركات التامين من إفصاحات متعلقة بالنتائج المالية لشركات التأمين.

كما يلاحظ من الجدول (6) أنّ جميع العبارات السابقة حصلت على متوسط قريب من المتوسط المحدّد في مقياس ليكرت الخماسي والذي يساوي 3, لذلك فقد أجرى الباحث اختبار (one sample t test) لكامل العيّنة من أجل التأكّد من معنويّة الفروق بين المتوسط العام للقيم (والذي يمثل الدور الرقابي الذي تقوم به هيئات الإشراف على شركات التأمين) والمتوسط المحدّد في مقياس ليكرت الخماسي.

الجدول رقم (7) اختبار t لعيّنة واحدة للفرضية الثانية المتعلقة بالدور الرقابى

المحور	عدد المفردات N	المتوسط	الانحراف المعياري	الخطأ المعياري للمتوسط	t المحسوبة	قيمة P
الدور الرقابي	151	4.04	0.425	0.034	30.046	0.000

يتّضح من الجدول (7) أنّ قيمة P تساوي (0.000) أي أقل من (0.05) وهذا يدلّ على وجود فروق جوهريّة بين متوسط إجابات العيّنة ومتوسط المقياس المستخدم (3), وبالتالي يتمّ رفض فرضيّة العدم القائلة: لا تقوم هيئات الإشراف على شركات التأمين بالدور الرقابي المنوط بها بهدف تطبيق شركات التأمين السورية لقواعد الحوكمة, و قبول الفرضية البديلة القائلة: تقوم هيئات الإشراف على شركات التأمين بالدور الرقابي المنوط بها بهدف تطبيق شركات التأمين السورية لقواعد الحوكمة.

وهذا يدّل على أنّ هناك دورا إيجابيا تقوم به هذه الهيئات من الناحية الرقابية بهدف نشر وتعزيز تطبيق قواعد الحوكمة وذلك حسب الدراسة الميدانية التي تمّ اجراؤها.

الاستنتاجات والتوصيات:

الاستنتاجات:

1. هناك دور تشريعي جيد تقوم به هيئات الإشراف على شركات التأمين من ناحية إصدار القرارات والتشريعيات الضرورية لتطبيق الحوكمة.

2. هناك دور رقابي جيد تقوم به هيئات الإشراف على شركات التأمين من ناحية العمل على التأكد من كون شركات التأمين تعمل على الالتزام بتطبيق قواعد الحوكمة.

3. إن قواعد الحوكمة الصادرة عن الجهات الإشرافية تتصف بالوضوح بما يساعد شركات التأمين في عملية تطبيق هذه القواعد وبما ينعكس إيجابا على نزاهة سوق التأمين السوري.

4. تصدر عن الجهات الإشرافية على شركات التأمين القرارات المرتبطة بتطبيق الحوكمة بالوقت المناسب وبما يتناسب مع طبيعة عمل هذه الشركات.

5. إن القرارات الصادرة عن هيئات الإشراف على شركات التأمين والمتعلّقة بنظام إدارة المخاطر وتنظيم عمل مدققي الحسابات وكذلك المرتبطة بعمل الاكتواريين تساعد بشكل جيّد في زيادة التزام شركات التأمين بقواعد الحوكمة.

6. هناك دور إيجابي تقوم به هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين بهدف ضمان قيام شركات التأمين السورية بالحفاظ على حقوق المساهمين وضمان المعاملة المتكافئة لهم.

7. تعمل هيئات الإشراف على التأمين من أجل التأكّد من قيام شركات التأمين السورية بالالتزام بمستويات جيّدة من الإفصاح والشفافية.

8. إن الدور الرقابي الذي تقوم به هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين السورية يساعد في ضمان حقوق أصحاب المصالح.

9. إن قواعد الحوكمة وغيرها من القرارات والتعليمات المرتبطة بتطبيق الحوكمة والصادرة عن الجهات الإشرافية تساعد في تعزيز دور مجالس إدارة شركات التأمين بممارسه مسؤولياته.

10. هناك دور جيد تقوم به هيئات الإشراف والرقابة على شركات التأمين بهدف تعزيز التزام شركات التأمين السورية بأخلاقيات الأعمال وآداب مهنة التأمين.

التوصيات:

1. لا بدّ من قيام شركات التأمين بتعزيز دورها في تطبيق الحوكمة من خلال قيامها بعملية تقييم ذاتي لتطوّرها في تطبيق الحوكمة من خلال إصدار تقارير خاصة بها تتضمّن المراحل التي تمّ التوصّل إليها, هذا بالإضافة إلى ضرورة قيام الجهات الإشرافية بالتعاون فيما بينها على إصدار تقارير مفصّلة عن تطبيق الحوكمة في الشركات كافة, وبالتالي تكون هذه التقارير بمثابة قاعدة بيانات يُمكن من خلالها معرفة كافة إيجابيات وسلبيات عمليّة التطبيق, وبما ينعكس إيجابا على ممارسة هيئات الإشراف لدورها الرقابي من خلال كشف أي تقصير أو انحراف قد يظهر في تطبيق شركات التأمين لقواعد الحوكمة.

2. على الرغم من أنّ النتائج أظهرت دورا إيجابيا تقوم به هيئات الإشراف على تطبيق الحوكمة من وجهة نظر العاملين في شركات التأمين, يجب على هذه الهيئات أن تعمل على تعزيز دورها التشريعي من خلال العمل على تطوير التشريعات والقرارات الصادرة عنها, حيث إن معايير وأسس الحوكمة المؤسّسيّة الصادرة عن هئية الإشراف على التأمين صدرت عام 2007, بينما نظام الممارسات السليمة لإدارة الشركات الصادر عن هيئة الأوراق والأسواق المالية

فقد صدر عام 2008, ولم يطرأ على القرارين أيّ تعديل أو تطوير, كما أن كثيرا من القرارت المرتبطة بتطبيق الحوكمة صدرت كقرارات مستقله أو ضمن قانون الشركات الصادر عام 2011, وبالتالي لا بدّ من التطوير الدائم لقواعد الحوكمة وإعادة صياغتها بالشكل الذي يتلائم مع المراحل التي وصلت إليها شركات التأمين في تطبيق الحوكمة.

3. يجب على شركات التأمين أن تعمل على زيادة فعاليّة تطبيق قواعد الحوكمة من خلال ايجاد قسم أو جهة ضمن شركة التأمين مع منحها الصلاحيات الضرورية للتواصل مع الجهات الإشرافية, وإبداء الملاحظات أو طلب الاستشارات المرتبطة بتطبيق الحوكمة.

4. بالإضافة إلى الدور الرقابي والتشريعي الذي تقوم به هيئات الإشراف على شركات التأمين لابد لهذه الجهات بالتعاون والمشاركة مع شركات التامين من القيام بإصدار الكتيّبات الخاصة بتطبيق الحوكمة, وإقامة الندوات العلمية التي تتناول هذا الموضوع أو رعايتها, وحتى إجراء الدورات التدريبية لأعضاء مجالس إدارة شركات التأمين والخاصة بموضوع الحوكمة.

5. يجب على شركات التأمين القيام بتعزيز ما تقوم به هئيات الإشراف على شركات التأمين من نشر مبادئ وأخلاقيات الأعمال وذلك من خلال قيام هذه الشركات بإصدار مدوّنات وقواعد سلوكية خاصة بها.

6. يجب على شركات التأمين العمل على تعزيز تطبيقها لقواعد الحوكمة من خلال الالتزام بتعليمات الجهات الإشرافية بما يضمن حقوق المساهمين وخاصة صغار المساهمين, بالإضافة إلى حماية حقوق أصحاب المصالح وتعزيز الشفافية في الشركة, مع التأكّد أنّ مجالس إدارة الشركات يضمّ أعضاء مستقلين ويمتلكون المؤهلات الضرورية لشغل هذه المناصب, بالإضافة إلى الالتزام بتشكيل اللّجان الضرورية لتطبيق الحوكمة كلجنة المراجعة ولجنة إدارة المخاطر.

المراجع:

[1] أبو العطا, نيرمين. حوكمة الشركات. سبيل التقدم مع إلقاء الضوء على التجربة المصرية. مركز المشروعات الدولية الخاصة, ا كانون الثاني, 2003. 8.

[2] جهلول, عمار حبيب. النظام القانوني لحوكمة الشركات. الطبعة الأولى, منشورات الزين الحقوقية, بيروت, 2011, 29.

[3] سوليفيان, جون. الدليل السابع. البوصلة الأخلاقية للشركات, المنتدى العالمي لحوكمة الشركات, واشنطن دي سي, 2008, ص 10.

[4] Alamgir, M. (2007). Corporate Governance: A Risk Perspective. paper presented to: Corporate Governance and Reform: Paving the Way to Financial Stability and Development, a conference organized by the Egyptian Banking Institute, Cairo, May 7 – 8, 3.

[5] زغدار, أحمد. *أثر تطبيق مبادئ حوكمة الشركة بالاعتماد على خصائص المعلومات المحاسبية ودورها في توليد تقارير مالية عالية الجودة*. مجلة بحوث اقتصادية عربية, الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية, القاهرة, العددان 59-60/ صيف-خريف 2012, 64.

[6] علي, عبد الوهاب نصر. شحاته, شحاته السيد. مراجعة الحسابات وحوكمة الشركات في بيئة الأعمال العربية والدولية المعاصرة. الطبعة الأولى, الدار الجامعية, الإسكندرية, 2007, 19.

[7] سليمان, محمد مصطفى. حوكمة الشركات ودور أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين. الطبعة الأولى, الدار الجامعية, الإسكندرية, 2008, 16.

[8] منصور, طاهر محسن. الخفاجي, نعمة عباس. قراءات في الفكر الإداري المعاصر. الطبعة الأولى, دار اليازوري, عمان, 2008, 292.

[9] ريحاوي, مها محمود رمزي. *الشركات المساهمة ما بين الحوكمة والقوانين والتعليمات (حالة دراسية للشركات المساهمة العمانية)*. مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية, المجلد 24, العدد الأول, 2008, 97.

[10] مسعداوي, يوسف. الحوكمة كآلية لإدارة الأزمات المالية العالمية. المؤتمر الثالث للعلوم المالية والمصرفية حول حاكمية الشركات والمسؤلية الاجتماعية: تجربة الأسواق الناشئة, كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية, جامعة اليرموك, أربد, 17-18 نيسان, 2013, 396.

[11] سليمان, محمد مصطفى. حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري (دراسة مقارنه). الطبعة الأولى, الدار الجامعية, الإسكندريه, 2006,20.

[12] الشمري, عيد بن حامد. نموذج رقابي مقترح لقياس جودة أداء الحوكمة في الشركة المساهمة بالمملكة العربية السعودية, رسالة دكتوراه غير منشورة, جامعة دمشق, 2011, 20.

[13] أبو بكر, عيد أحمد. دراسات وبحوث في التأمين (بحوث علمية محكّمة): دور هيئة الإشراف والرقابة على التأمين في تفعيل التزام شركات التأمين المصرية بتطبيق مبادئ وآليات حوكمة الشركات. الطبعة الأولى, دار صفاء للنشر والتوزيع, عمان, 2010, 105.

[14] عبابنة, محمود محمد. أسس الحوكمة المؤسسية للشركات المساهمة. ملتقى دمشق التأميني الثالث 10-11/ 11/ 2007, 5.